

فتاوى الحويني | حكم شراء الشيء ثم بيعه بالتقسيط ؟

أبو إسحاق الحويني

السلام عليكم ورحمة الله. سلام عليكم. وعليكم السلام ورحمة الله. فضيلة الشيخ. الله يحفزك والله انا في امر في نفسي بيدور من فترة طويلة وعايز افكر حضرتك فيه والحمد لله لو ترفع صوتك والله بقى لي فترة عايز افكر حضرتك في امر. اتفضل. انا بيع -

00:00:00

بجد بالتقسيط. اه. ولكن ما بملوكش محل بجيب فيه التلع وتقعدي عندي لحد ما ابيعها. اه. يعني راس مالي بصيت على قدي الف وعشرين جنيه. حد عايز تليفون اليوم حد عايز موبيل تلاجة يعني مش شغال في سلعة معينة اقدر احدد المطلوب فيها ايه. مم. فكان الناس اللي بتبكيها فيها بيقول ان حرام بس عشان باخد المشتري معايا - 00:00:20

فانا بقيت بتوخى الحزر اني ما كنتش المشتري بيحدد لي السلعة واجيبها له. بتقول ايه؟ اتوخى ايه؟ بتوخى الحزر اني ما اخدش المشتري معي لان كل اللي افتي في البداية - 00:00:40

قال لي الحرمانية في انك تاخد المشتري معك وانت بتشتري. اه. فانا حاليا بشتري الحاجة حد عايز موبايل او التليفزيون بيحدد لي نوعه ماركتة يملكوا يعني خلاص اشتريته بفلوسي كم فلوسي وبعدين بقى صفيه. مم. ولكن انا ما بمملكش محلي. مم. قربنا يبارك لك في السينما في الموضوع ده لان انا - 00:00:50

حضرتك كنت لسه بتتكلم عن الحرام والشبهات والحلال؟ ماشي. الاخ اللي بيقول بقى ان هو لا يملك محلا تجاريا. وان هو يعني بيشتغل من منازلهم. فواحد قال له ان هو لابد انه لا يجوز لك انك انت تاخد المشتري ينقي السلع والكلام ده. والا يبقى شغلك حرام. احنا بنقول له لا - 00:01:10

مش حرام ولا حاجة ولا يشترط ان ان يكون لك محل. بل الانسان اذا اراد انه يشتري بضاعة معينة واحد قال له اشتري لي البضاعة دي اشتراها ثم ثم حازها الى رحله وداها المخازن بتاعته وداها بيته ثم جاء الرجل فاخذها من رحله ومن بيته فهذا لا بأس به. هذا لا شيء فيه - 00:01:30

- 00:01:50